

## الفصل الرابع

### الدولة والتعليم العام

تعتبر ادارة التعليم العام من مسئولية الدولة وهي التي تشرف عليه اشرفا ماليا واداريا مباشرا ويبرر ذلك عدة أمور من أهمها :

- ١ — أن الدولة هي التي تتولى الانفاق على التعليم العام .
- ٢ — الضرورة الملحة المتزايدة باستمرار لضمان ديمقراطية التعليم وتكافؤ الفرص التعليمية تتطلب تدخل الدولة لتحقيقه .
- ٣ — ضرورة تحقيق التجانس والتماسك الثقافي والوحدة الفكرية بين أفراد الشعب وهو يتأتى عن طريق سلطة مركزية تتمثل في الدولة .

٤ — أن هناك اعتقادا عاما بين جماهير الشعب مفاده أن التعليم هو مسئولية الدولة والحكومة وليس مسئوليتهم . فقد جرت التقاليد في مصر على اعتماد الشعب على الحكومة في التعليم والخدمات الأخرى . وقد تأكد ذلك حتى في تقارير الأجانب عن التعليم نورد منها على سبيل المثال :

(أ) ما يذكره لورد كرومر *Cromer* بقوله :

« زرت احدى قرى الصعيد في جنوب مصر حيث يندر رؤية وجه أوربى . وكان كل ما طلبه الأهالى منى هو أن أحث الحكومة على انشاء مدرسة في القرية »<sup>(١)</sup> .

(ب) ما يذكره م. هاريس Harris بقوله :

« المصرى بطبعه لا يجب أن يدفع » وتبرز هذه الناحية بخاصة فى التعليم . فهو يريد التعليم مجانيا وبالنسبة له يجب أن تقدم الحكومة كل أنواع التعليم<sup>(٢)</sup> .

(ج) ما يرويه زائر أمريكى حديثا عندما قام مع مجموعة من زملائه بزيارة للريف المصرى لاعادة بناء مدرسة احترقت فيقول :

« ( عندها ) جاء الينا فريق من الناشئة فى القرية وعرضوا علينا مساعدتهم فى اعادة بناء المدرسة على شرط أن يسمح لهم بالالتحاق بها مرة أخرى . فرد عليهم مندوب وزارة التربية والتعليم وكان حاضرا بأنه لا يمكن أن يسمح لهم بذلك لأن هناك من الأولاد الاصغر منهم من هم أولى منهم وفى حاجة شديدة الى التعليم لانهم لم يدخلوا مدارس بعد . فانصرف الاولاد عدة لحظات ثم عادوا وعلى أفواههم كلمات ينبغى أن تنفذ الى قلب كل من يهتم برفاهية الشباب ، قال أحدهم « سيدى : اننا نرغب أن نساعد فى اعادة بناء المدرسة حتى ولو لم نلتحق بها . ولكننا نطلب معروفا واحدا . عندما يتم العمل هل يمكن أن يسمح لنا بالوقوف خارجها لننصت ؟ »<sup>(٣)</sup> .

ومن هذا العرض يتضح أنه من الضرورى اشراف الدولة على التعليم فى مصر . لقد أشار طه حسين الى ضرورة قيام الدولة بتولى مسئولية الاشراف على كل ما يتعلق بالتعليم فى مصر . وعلل رأيه هذا بسببين يتعلقان أساسا بلب المشكلة الثقافية فى مصر ، أحدهما أن تعليم جماهير الشعب وفق المبادئ الديمقراطية انما يجدر ويحسن أن تقوم به الدولة وتتولاه ، وثانيهما أن طبقة المتعلمين أو المثقفين فى مصر على قلتهم قد تعرضوا لمناهل تعليمية وثقافية متباينة مختلفة مما كان له آثار خطيرة .

ان مبدأ اشراف الدولة على التعليم أو تدخلها فى شئونه هو اتجاه عالمى فى كل دول العالم المعاصر ، حتى فى الدول التى درجت التقاليد بها

على عدم تدخل الدولة في شؤون التعليم • ويرجع هذا أساسا الى برنامج المساعدات المالية التي تقدمها الدولة للتعليم . وتزايد الأهمية الحيوية للتربية والتعليم • فعلى سبيل المثال لم يخول الدستور الأمريكى الحكومة الاتحادية ( الفيدرالية ) أى مسؤوليات فى التعليم ولم يفرض لها سلطات للإشراف عليه ( \* ) • ومع هذا فان تزايد تدخل الحكومة الاتحادية فى شؤون التعليم قد اقترب الى حد التعارض مع بعض المقررات الدستورية بشأن الحرية والمساواة ويقول ر • كامبل *Campbell* فى اشارته الى التغيير الذى طرأ على التعليم الأمريكى :

« فى العقود الأخيرة أخذت تتدعم رقابة الدولة على المدارس وانتشرت المناشط الاتحادية ( الفيدرالية ) فى التعليم بصورة واسعة بين كثير من الهيئات المتعددة • لقد أصبح تأثير الحكومة الاتحادية موزعا عشوائيا وربما بصورة غير آمنة وأحيانا يغلف بتأكيدات زائفة للرقابة المحلية • ومن المحتمل أن مصلحة الشعب فى التعليم وتزايد اعتماد الشعب بعضه على بعض فى الواحى الاقتصادية والاجتماعية يتطلب من المحكمة الفيدرالية العليا للولايات المتحدة تفسيرات بشأن المسائل التعليمية<sup>(٤)</sup> •

وفى انجلترا أيضا نجد اتجاها مماثلا نحو تزايد تدخل الدولة فى شؤون التعليم • يقول ه • دنت *H. Dent* « ان القسم الأول من قانون ١٩٤٤ للتعليم يخول وزير التربية على الورق سلطات دكتاتورية على الهيئات التعليمية المحلية بحكم وضع هذه الهيئات تحت رقابته وتوجيهاته » •

ومن ناحية أخرى نجد فى الدول ذات النظم المركزية الشديدة اتجاها ملموسا نحو التخفف من حدة تمركز السلطات بتفويض سلطات أكثر

---

(\*) ينص التعديل العاشر للدستور الأمريكى على أن السلطات التى لم تمنح لحكومة الولايات المتحدة بموجب الدستور • تكون من اختصاصات الولايات ولما كان الدستور لم يفوض الحكومة الاتحادية بشأن التعليم فقد أصبح ذلك من اختصاص الولايات •

الى الهيئات المحلية وهو نتيجة طبيعية لنمو وظائف الدولة وتضخم مسؤولياتها ويصور « لاواريز » *J. Lauwerys* كلا الاتجاهين فيقول :

« ان الاتجاه نحو المركزية ظاهرة عامة في كل الدول التي تقوم ادارة التعليم فيها على نظام لا مركزى كامل أو جزئى • ومن ناحية أخرى فان هناك فى الدول ذات النظم المركزية الشديدة اتجاها نحو تفويض السلطات »<sup>(٥)</sup> •

والوضع فى جمهورية مصر العربية لا يختلف عنه فى باقى الدول ذات النظم المركزية من حيث الأخذ بمبدأ التخفف من المركزية ومنح الهيئات المحلية المزيد من السلطات والمسؤوليات بحيث تكون أكثر حرية فى العمل • وقد ساعد على الاسراع بهذا الاتجاه صدور قانون الادارة المحلية الجديد عام ١٩٦٠ •

#### لكن الى أين تتجه الادارة التعليمية ؟

لقد نشأت الادارة التعليمية من البداية على أسس مركزية وهى بهذا جاءت منطقية مع الاطار المركزى للتنظيم الادارى العام لمصر • الا أن الادارة التعليمية فى تطورها بدأت فيما بعد تعانى من قيود المركزية وحاولت تحقيق نوع من اللامركزية • ويعرف تاريخ الادارة التعليمية فى مصر أربع محاولات فى هذا السبيل • كانت أولها انشاء مجالس المديرية والثانية انشاء المناطق التعليمية والثالثة تجربة منطقة الجيزة التعليمية والرابعة والأخيرة هى انشاء النظام الجديد للادارة المحلية ، وبموجب مقررات قانون الادارة المحلية سنة ١٩٦٠ حظيت الهيئات المحلية المشكلة حسب القانون بسلطات واسعة فى الادارة التعليمية فى حدود نطاقها • لكن ما زال كثير من هذه السلطات على الورق ولم تمارسها بعد بصورة فعلية الهيئات المحلية • وينبغى أن نشير الى أن الاتجاه نحو اللامركزية أو تفويض السلطات الضرورية للهيئات المحلية التعليمية ، لا يعنى التخلص من المركزية كلية •

فمن الضروري وجود سلطة مركزية تعليمية : تشرف على كل برنامج التعليم وخدماته على المستوى القومى . وهذا من المسلمات الأساسية بالنسبة للادارة التعليمية فى مصر . بيد أن المسألة الرئيسية هنا هى أنه من الضرورى أن يتحقق نوع من التوازن فى الادارة التعليمية بين هذه السلطة المركزية وبين الهيئات المحلية ، وأن تحدد بوضوح اختصاصات ومسئوليات كل منها وكذلك العلاقة بينها . ويمكن أن تقوم هذه العلاقة على أساس مبدأ « مركزية التخطيط ولا مركزية التنفيذ بحيث تتولى الهيئات المركزية على المستوى القومى رسم السياسة العامة وتحديد معالمها تحديدا كاملا ثم يترك أمر تنفيذ هذه السياسة الى الهيئات التعليمية المحلية فى المحافظة مع اعطائها حرية كبيرة فى التصرف عند التنفيذ .

ويجب علينا أن نتذكر أن نمو نظام الحكم المحلى من ناحية والتوسع المستمر فى التعليم من ناحية أخرى يكون اتجاه الادارة التعليمية فى مصر الى اللامركزية ضرورة حتمية .

### مستويات اشراف الدولة على التعليم :

يمكننا أن نحدد فى خطوط عريضة مستويات اشراف الدولة على التعليم على النحو التالى :

### أولا : على مستوى المصلحة العامة :

١ - رئيس الجمهورية : هو رئيس الدولة المنتخب باجماع الشعب بناء على الاقتراع السرى العام ومن هنا يعتبر راعى المصلحة العامة فى الدولة المؤتمن عليها من قبل الشعب سواء فيما يتعلق منها بالتعليم أو غيره من الخدمات المصالح الأخرى . وهو أيضا يضع السياسة العامة للدولة ويمارس السلطة التنفيذية بها على النحو الذى حدده الدستور الدائم .

« يضع رئيس الجمهورية بالاشتراك مع مجلس الوزراء السياسة العامة للدولة ويشرفان على تنفيذها » :

وهو الذين يعين الوزراء ويقيلمهم ومن بينهم بالطبع وزير التربية والتعليم. وله حق اقتراح القوانين والاعتراض عليها واصدارها وله أن يصدر القرارات اللازمة لترتيب المصالح العامة .

٢ - مجلس الشعب : وهو يتكون من ٣٥٠ عضوا منتخبا بالاقتراع السرى العام يمثلون مختلف قطاعات الشعب وجماهيره . وينقسم المجلس الى ٢٥ لجنة نوعية تشرف كل لجنة منها على قطاع معين منها قطاع التربية والتعليم . ويمارس المجلس السلطة التشريعية للدولة ، ولا يصدر قانون الا اذا أقره مجلس الشعب والقانون هو الذى ينظم القواعد الأساسية العامة لحماية الأموال العامة واجراءات صرفها .

وينص الدستور أيضا على أنه « يجب عرض مشروع الميزانية العامة للدولة على مجلس الشعب » وتجب موافقة مجلس الشعب على نقل أى مبلغ من باب الى آخر من أبواب الميزانية ، وكذلك على كل مصروف غير وارد بها أو زائد فى تقديراتها ويتولى مجلس الشعب أيضا مراقبة أعمال السلطة التنفيذية وأعمال الحكومة وله حق سحب الثقة منها أو من أعضائها .

٣ الاتحاد الاشتراكي العربى : هو التنظيم السياسى للدولة وأنشئ سنة ١٩٦٢ . ومسئوليته الرئيسية هى رعاية المصلحة العامة وتحقيق الديمقراطية الصحيحة ونقل سلطات الدولة بالتدرج الى المجالس المنتخبة على كل المستويات .

### ثانيا : على المستوى الادارى :

ويتضمن المستوى الادارى دور وزارة التربية والتعليم باعتبارها الجهاز المسئول مباشرة عن التعليم بصفة عامة وهو ما سنعالجه فيما بعد .

### ثالثا : المستوى الفنى أو المهنى :

ويتضمن دور الجامعات والمجالس المتخصصة والنقابات المهنية فى توجيه التعليم أو الاشراف عليه وهو ما سنعالجه فيما بعد .

### دور وزارة التربية والتعليم

#### نبذة تاريخية :

يعود الأساس التاريخى لوزارة التربية والتعليم الحالية الى سنة ١٨٣٧ عندما أُنشئ ديوان المدارس لتولى ادارة نظام التعليم الحديث الذى أنشأه محمد على آنذاك . ومع تطور التنظيم السياسى فى مصر تغير اسم الديوان الى « نظارة المعارف العمومية » سنة ١٨٧٨ ثم الى وزارة المعارف العمومية سنة ١٩١٥ ، ثم الى وزارة التربية والتعليم سنة ١٩٥٣ . ولعل هذه التسمية الأخيرة تعكس التغير الذى طرأ على مفهوم « التربية » فى مصر عن كونها عملية تعليمية الى كونها عملية تربوية ذات مفهوم واسع .

وكانت وزارة التربية والتعليم خلال تاريخها الطويل مثقلة بتراث الماضى وما ورثته من العصور الخوالى منذ انشائها . وعلى العموم كانت وزارة التربية طيلة هذا التاريخ تعاني مشكلات كثيرة فى القيام بوظائفها فى ادارة التعليم . ولعل البذرة الأولى ترجع الى « ديوان المدارس » الذى لم يكن يتمتع بسمعة طيبة منذ انشائه . ووصم الادارة التعليمية بالسوء لدرجة أنه كان يضرب بها المثل فى ذلك . وقد تأكد ذلك فى تقارير الخبراء الذين درسوا مشاكل التعليم فى بلدنا . وفى كتابات رجال التربية من المصريين ، فنجيب الهلالى مثلا فى أول تقريره عن التعليم الثانوى — عيوبه ووسائل اصلاحه — ( ١٩٣٥ ) الذى كتبه وهو وزير للمعارف يذكر أن من أهم أسباب ضعف التعليم الثانوى هو ادارة التعليم أو بالأحرى وزارة المعارف العمومية<sup>(٦)</sup> . وطه حسين فى مستقبل الثقافة فى مصر ( ١٩٣٨ ) كتب يشكو من فقر وزارة المعارف الى العلاقات الانسانية السليمة فى اداراتها ونادى باصلاح هذه الادارة المركزية أولا اذا أردنا اصلاح التعليم .

وكان لمثل هذا النقد أثره على وزارة المعارف وأدى الى قيامها سنة ١٩٣٩ بتخفيف العبء عن ادارتها المركزية بانشاء نظام المناطق التعليمية في الأقاليم . ولكن ، نظرا لأن هذه الخطوة لم تكن نتيجة لسياسة واضحة للوزارة ولم تقم على أسس سليمة من اللامركزية فقد أصبحت مشكلة الادارة أكثر تعقيدا وكان على الوزارة أن تواجهها على المستويين القومي والاقليمي .

وقد استمرت هذه الحالة حتى عام ١٩٥٥ عندما صدر القرار الوزاري (رقم ٤٦٠/١٩٥٥) الذي استهدف اعادة تنظيم الوزارة نفسها من جهة وعلاقتها مع المناطق التعليمية من جهة أخرى . الا أن هذا القرار سرعان ما فقد فعاليته بالتغيرات السريعة المتتالية التي جاءت فيما بعد من العدوان الثلاثي على مصر سنة ١٩٥٦ وما أعقبه من قيام الوحدة بين مصر وسوريا سنة ١٩٥٨ وانشاء وزارة تنفيذية في كلا القطرين ووزارة مركزية تنسق بينها ثم ما حدث بعد ذلك من الانفصال سنة ١٩٦١ من انشاء وزارة مستقلة للتعليم العالي في نفس السنة . ومن ناحية أخرى فان أخذ الدولة بمبدأ التخطيط التعليمي في نطاق الخطة العامة الشاملة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية قد تطلب احداث التغييرات الادارية المناسبة . ولذلك صدر القرار الجمهوري ٧٠/١٩٦٢ الخاص باعادة تنظيم وزارة التربية والتعليم وتوزيع مسؤولياتها على أجهزتها المختلفة .

### **مسؤوليات وزارة التربية والتعليم :**

أصبحت وزارة التربية والتعليم منذ عام ١٩٦١ مسؤولة عن التعليم دون المستوى الجامعي ، وكانت الوزارة قبل ذلك تشرف على كل مراحل التعليم بما فيها التعليم العالي . ونظرا للتوسع الكبير في التعليم على المستوى القومي فقد زادت أعباء الوزارة ومسؤولياتها .

ومهمتها الأساسية في الفترة الراهنة هي :

أولا : توفير التعليم الابتدائي للاعداد المتزايدة باستمرار من الأطفال الذين بلغوا سن الالزام .

ثانيا : تطويع نظام التعليم لمواجهة مطالب التنمية الاقتصادية من القوى العاملة •

ويحدد القرار الجمهورى (١٩٦٣/٧٠) مسؤوليات وزارة التربية والتعليم بتخطيط السياسة التعليمية في ضوء الأهداف القومية والسياسة العامة للدولة وتقدير الأموال اللازمة لخطط التعليم ومشروعاته ووضع البرامج لتنفيذ الخطة التعليمية وتحقيق التوازن الجغرافى فى توزيع الخدمات التعليمية ووضع المقررات الدراسية والكتب الدراسية ووضع وتحديد مستويات المدرسين وتقييم ومتابعة تقديم التعليم على المستوى القومى •

### **التنظيم الجديد لوزارة التربية والتعليم :**

لعل من أهم تنظيمات وزارة التربية والتعليم فى السنوات الأخيرة ذلك التنظيم الذى نظمت على أساسه عام ١٩٦٣ أى بعد عامين من انشاء النظام الجديد للإدارة المحلية عام ١٩٦٠ • وقد نص نظام الإدارة المحلية على أن تتولى المجالس المحلية ( المحافظات والمدن والقرى ) انشاء وتجهيز وإدارة المدارس الحكومية الداخلة فى نطاقها بأنواعها المختلفة فيما عدا المدارس التجريبية والتعليم العالى •

وكان من الطبيعى أن نتوقع أن يكون تنظيم وزارة التربية متمشيا مع اتجاه سياسة الدولة نحو اللامركزية ، وأن يعكس تنظيمها وعلاقتها مع المناطق روح هذه السياسة ، ولكن ما حدث أن الوزارة نظمت نفسها أولا وركزت فى يدها كل شئ على عاداتها ثم اتجهت بعد ذلك الى تنظيم مناطقها أو مديرياتها التعليمية مما أدى الى عدم الوضوح بين مسؤوليات هذه المديرىات كأجهزة اقليمية وبين مسؤوليات الوزارة كجهاز مركزى على المستوى القومى • بل ولم يحالف الوزارة النجاح فى تنظيم جهازها المركزى بطريقة فعالة • إذ أنها عمدت الى تقسيم ادارتها بين أجهزة لتخطيط التعليم فى مراحلها المختلفة وأجهزة أخرى لتابعته • وما يؤخذ على مثل هذا التنظيم هو انفصال أجهزة التخطيط عن أجهزة المتابعة مما يؤدى الى صعوبة التنسيق بينها •

ان التخطيط والمتابعة هما « وجها العملة » أو صنوان لا ينفصلان •  
فكما يذكر تقرير مجموعة من الخبراء للامم المتحدة أنه من المرغوب فيه  
فى التخطيط انشاء جهاز لتقييم الخطط وتطويرها ويجب أن تحقق صلة  
وثيقة بين التخطيط والتنفيذ والتقييم على كل المستويات عن طريق  
ضباط اتصال أو أجهزة للتنسيق • وقد حاولت الوزارة نفسها تطوير  
تنظيمها الداخلى وتعديله ، ومن هذه المحاولات ما قام به وكيل وزارة  
التربية للمتابعة والتقييم من دراسة ( ١٩٦٤ ) عن الجهاز التابع له •

وفى عام ١٩٦٩ أعيد تنظيم الجهاز الفنى والادارى لوزارة التربية  
والتعليم على أساس تقسيمها الى خمسة أقسام رئيسية أو وكالات  
للوزارات هى :

- ١ وكالة التعليم الابتدائى ودور المعلمين •
- ٢ — وكالة التعليم الاعدادى والثانوى العام •
- ٣ — وكالة التعليم الفنى •
- ٤ — وكالة الخدمات المركزية والعلاقات الخارجية •
- ٥ — وكالة الشؤون المالية والادارية •

وقد أضيف الى هذه الوكالات وكالة سادسة وكالة لشئون  
التخطيط (\*) •

وتربط هذه الوكالات بواسطة مجلس الوكلاء الذى يرأسه وزير  
التربية والتعليم • كما أنشئ مجلس للتخطيط والمتابعة برياسة الوزير •  
وألحقت بكل مرحلة تعليمية ادارات للخطة التعليمية والتنظيم المدرسى  
والمناهج والكتب الدراسية والنشاط التربوى والامتحانات • ومعنى  
هذا أن كل ادارة تعليمية لكل نوع من التعليم أصبحت وحدة كاملة

---

(\*) وذلك بموجب القرار الوزارى رقم ١٧٣ لسنة ١٩٧٠ •

متكاملة تتولى تخطيط ومتابعة التعليم للقطاع التعليمى الذى تشرف عليه، ومن الادارات الجديدة التى أنشئت ادارة رعاية الطلاب تربويا واجتماعيا وادارة للبحوث الفنية تضم المختصين بالوزارة والجامعات لرسم سياسة البحوث ومسايرة التطورات التعليمية . وحول كبار المفتشين بالوزارة الى مستشارين للمواد للتوجيه الفنى بادارة البحوث الفنية. وذلك بعد تعديل اسم التفتيش الفنى الى التوجيه الفنى .

مستويات الادارة لوزارة التربية والتعليم

### أولا : وزير التربية والتعليم :

عرفت مصر فكرة المسئولية الوزارية عام ١٨٧٨ — قمة أزمتهها الاقتصادية — بناء على توصية لجنة التحقيق الأوروبية . وكان أول مجلس للنظار تشكل فى تلك السنة مكونا من ثمانى نظارات من بينها نظارة للمعارف . ونظرا لعدم الاستقرار السياسى الذى تلا تلك الفترة كان تغيير الوزارة بصفة مستمرة نتيجة حتمية لذلك . وفيما يتعلق بالتعليم فقد وصف طه حسين أثر ذلك بقوله ان وزارة المعارف قد صارت مرآة ناصعة للحياة السياسية فى مصر بأفكارها التى تتغير يوميا حسبما يريده الوزير وما تمليه المطالب الحزبية .

ولكن نظرا للاستقرار السياسى الذى عرفته مصر فى السنين الأخيرة تغير هذا الوضع وأصبحت الصورة الآن تغاير ما كانت عليه فى تلك الفترة .

ووزير التربية والتعليم كغيره من الوزراء يعين فى منصبه أو يعفى منه بقرار من رئيس الجمهورية . والشروط القانونية التى يجب توافرها فيمن يعين وزيرا كما ينص الدستور هى أن يكون مصريا بالغا من العمر خمسا وثلاثين سنة ميلادية على الأقل وأن يكون متمتعا بكامل حقوقه المدنية والسياسية .

وفى دراسة سنة ( ١٩٦٤ ) قدمت لمعهد الادارة العامة تشير الدلائل الى أن اختيار الوزراء يسير جنبا الى جنب مع التغيرات الجذرية التى

حدثت في المجتمع والحكومة وأن الاتجاه الراهن يؤكد عزم الدولة على اعطاء المسؤولية القيادية للتغيير الاجتماعي بها الى المتخصصين والمؤهلين من أبنائها •

ويتضح هذا الاتجاه من الجدول الآتي الذي يقارن بين تشكيل الحكومة عام ١٩٥٢ و ١٩٦٤ •

٧٢٤	—	دبلوم كلية البوليس %
٧٢٤	—	دبلوم صنایع %
٧٢٤	—	بكالوريوس طبيعة وعلوم %
١٥٦	—	بكالوريوس زراعة %
١٥٦	٦١٦	بكالوريوس طب %
١٥٦	٦١٧	بكالوريوس تجارة %
١٥٦	٦١٧	دبلوم معلمين عليا %
١٥	٦١٦	ليسانس حقوق %
٢٠	—	بكالوريوس علوم عسكرية %
٣١٣٤	١٣٦٣	بكالوريوس هندسة %
٢٥	١٣٦٣	الدكتوراه %
٥	١٣٦٣	الماجستير %
٥٠	٥٥	متوسط السن
١٩٦٤	١٩٥٢	السنة

المؤهلات الدراسية

مقارنة بين تشكيل الوزارة عام ١٩٥٢ و ١٩٦٤

ووزير التربية والتعليم بصفته عضو السلطة التنفيذية للدولة يعتبر عضوا بحكم وظيفته في أجهزة مختلفة من أهمها المجالس المتخصصة ومجلس التعليم المركزي والمجالس الاستشارية .

وللوزير سلطات واسعة على وزارته وأجهزتها والعاملين فيها . فهو الذى يعين أو يقترح تعيين كبار العاملين فيها وهو الذى يعتمد ترقيةهم . ومن حقه اقتراح القوانين واللوائح والتشريعات التى تتعلق بمسائل التعليم أو تنظيمه . وأى تغيير فى المناهج الدراسية وكذلك شراء حقوق تأليف الكتب الدراسية المقررة وتنظيم الامتحانات العامة هى كلها أمور من سلطاته النهائية .

وعلى الرغم من كل هذا فهناك ضوابط لكل هذه السلطات . ففى العادة لا يتخذ الوزير قراره فى كل هذه الأمور وغيرها الا بعد دراسة الموضوع دراسة وافية مستفيضة من جانب الأجهزة المسئولة فى الوزارة أو بواسطة لجان خاصة قد تضم متخصصين فى التربية من خارج وزارة التربية .

ومن ناحية أخرى فان وزير التربية والتعليم مسئول مسئولية مباشرة أمام رئيس الجمهورية فهو الذى يعينه كما أسلفنا . ووزير التربية والتعليم مسئول أيضا أمام مجلس الشعب باعتباره الرقيب على السلطة التنفيذية . وتنص المادة ٨٦ من الدستور على ما يأتى : « يتولى

مجلس الشعب مراقبة أعمال السلطة التنفيذية على الوجه المبين فى هذا الدستور » .

وتنص المادة « ١٢٨ » على ما يأتى : « واذا قرر مجلس الشعب سحب الثقة من أحد الوزراء وجب عليه اعتزال منصبه » .

وفى الواقع يوجد فى تنظيم وزارة التربية مكتب خاص للشئون المتعلقة بمجلس الأمة . وفى نفس الوقت فان وزير التربية والتعليم على

اتصال مباشر بالرأى العام واستجابات الجماهير والشعب لمسائل التعليم • وهناك لهذا الغرض توجد ادارة العلاقات العامة بالوزارة وهى تتبع الوزير مباشرة •

ومن أهم وظائفها أو واجباتها تجميع كل ما ينشر فى الصحافة عن وسائل التعاليم واطلاع الوزير عليها ، وكذلك تتلقى هذه الادارة مطالب أو شكاوى الجمهور التى ترسل الى الوزارة اما من أفراد الشعب مباشرة أو محولة اليها عن طريق أجهزة أخرى •

وتقوم الادارة فى نفس الوقت بوظيفة اعلامية لجماهير الشعب • وهى بهذا الصدد على صلة مستمرة بالصحافة والاذاعة والتلفزيون وغيرها من وسائل الاتصال بالجماهير وهى تتولى ابلاغهم بالاتجاهات الجديدة فى السياسة التعليمية أو الأمور المتصلة بها وغيرها من أمور التعليم التى تهتم جماهير الشعب •

### مجالس التعليم الاستشارية المركزية :

يستترشد وزير التربية فى توجيه وزارته لأمر التعليم المختلفة بمجالس استشارية مركزية • • وتمثل هذه المجالس مستوى آخر الى جانب الوزير ، من مستويات المصلحة العامة فى الادارة • فهى تضم فى تشكيلها أعضاء معينين يمثلون مصلحة المجتمع الخارجى وجماهير الشعب • وتضم الى جانبهم كبار رجال وزارة التربية والتعليم والوزارات والمصالح الحكومية الأخرى والجامعات • ويرأس هذه المجالس وزير التربية والتعليم نفسه • ويهمننا هنا أن نعرض بشئ من التفصيل للمجلس المركزى للتعليم العام<sup>(٧)</sup> •

تشكيل المجلس المركزى للتعليم العام : يرأس المجلس وزير التربية والتعليم ويضم فى عضويته :

- ١ — أحد مديري الجامعات يختاره المجلس الأعلى للجامعات .
- ٢ — وكلاء وزارة التربية والتعليم والتعليم العام ( الابتدائي والاعدادي والثانوي العام والفنى ) والخدمات المركزية والعلاقات الخارجية .
- ٣ — أحد وكلاء وزارة التعليم العالى يختاره وزير التعليم العالى .
- ٤ — عميدى كليتى التربية والمعلمين بجامعة عين شمس ( كلية التربية الآن ) .
- ٥ — نقيب نقابة المهن التعليمية أو من يمثله .
- ٦ — ممثلا للاتحاد الاشتراكى العربى وتختاره الأمانة العامة للاتحاد .
- ٧ — ممثل الاتحاد العام لطلاب المدارس الثانوية والفنية يختاره مجلس الاتحاد .

مسئوليات المجلس : يختص المجلس بدراسة كل ما يعرضه وزير التربية والتعليم خاصة بسياسة التعليم العام بمراحله الثلاث وعلاقته بالمراحل التالية لاسيما الأمور الآتية :

- السلم التعليمى وهيكـل التعليم العام .
- الخطط الدراسية والمناهج وتعديل المواد الدراسية بالاضافة أو الحذف .
- تخطيط القبول فى مراحل التعليم العام .
- سياسة المبانى المدرسية .
- رعاية المتفوقين والمعوقين .

### ثانيا : وكلاء وزارة التربية والتعليم :

يعين وكلاء وزارة التربية والتعليم كغيرهم فى الوزارات الأخرى بقرار من رئيس الجمهورية بناء على توصية من الوزير . ويكون اختيارهم من بين موظفى الدرجة الأولى ( أى المديرين العاملين ) .

ويمثل وكلاء الوزارة في الواقع الدعائم الأساسية في تنظيم وزارة التربية • فعلى مستواهم تصل المراحل المختلفة لاتخاذ القرار الى مرحلتها النهائية أو قبل النهائية • وما يسبق ذلك من خطوات تتعلق بالتخطيط أو الدراسة التمهيديّة لاتخاذ القرار من تجميع للبيانات والمعلومات المتعلقة بموضوع القرار وتحليلها ، تتم عادة قبل أن تصل الى مستواهم •

وقد يتخذ القرار على مستوى وكيل الوزارة اذا كان في نطاق سلطته والا ترك الأمر لوزير التربية ليتخذ القرار بنفسه وقد يقترح أو يشير على الوزير برأيه في المسألة المطروحة •

وبالنسبة للمسائل الهامة التي تتعلق بالسياسة العامة للوزارة أو نظام التعليم أو القوانين واللوائح يمكن لوكلاء الوزارة مجتمعين ( مجلس الوكلاء ) اتخاذ قرار مبدئي • وفي هذه الحالة فان تصديق الوزير أو اعتماده للقرار يكون عادة مسألة روتينية لأنه في نفس الوقت يرأس مجلس الوكلاء •

### **ثالثاً : المديرون :**

وهم يمثلون المستوى الثالث في التسلسل الهرمي الوظيفي لوزارة التربية والتعليم بعد الوزير ووكلاء الوزارة • ووظيفتهم الرئيسية يغلب عليها الطابع الادارى التنفيذى • وكل مدير يتولى الاشراف على ادارة معينة لقطاع معين من التعليم ، من تعليم ابتدائى أو اعدادى أو ثانوى ، وهم من كبار الموظفين في الوزارة ويعينون بقرار من الوزير باستشارة وكيل الوزارة المختص • ومؤهلات تعيينهم كما تبدو على الورق لا تختلف عنها بالنسبة للمفتشين أو الموجهين العاملين • وعلى كل حال فان الوزارة تشترط في تعيينهم من الناحية الرسمية أن يكونوا حاصلين على مؤهلات تربوية عليا مع خبرة واسعة بميدان عملهم ومعرفة شاملة بأهداف ومسئوليات الوزارة وأجهزتها • ويجب أن يكون لديهم القدرة على التوجيه والقيادة والتخطيط التربوى مع فهم عميق للسياسة التعليمية

العامة • ومسئولياتهم كما تحددها الوزارة هي الاشتراك في رسم السياسة التعليمية وتقدير التكاليف التعليمية بما فيها المباني والتجهيزات والكتب الدراسية والوسائل التعليمية والمدرسون والتدريب • ووضع برامج لتنفيذ السياسة التعليمية والاشراف عليها<sup>(٨)</sup> •

والواقع أن قرارات المديرين في هذه النواحي ليست نهائية وانما هي بدورها تخضع لسلطة وكيل الوزارة المختص الذي يتبع له المدير والذي يعتبر مسئولا أمامه • ويعتبر المديرون قادة تربويين الى جانب عملهم الادارى • فهم أساسا كانوا مدرسين وخلال ترقياتهم الى الوظائف العليا مروا ببرامج تدريبية الى جانب الخبرة العملية في عملهم • وينبغى أن يلعب معهد الادارة العامة ومعهد التخطيط القومى دورا كبيرا في تدريبهم •

### ربما : الوجهون الفنيون :

يبدو أن فكرة التفتيش المدرسى بدأت في مصر مع انشاء مجلس شورى المدارس سنة ١٨٣٦ بمسئوليته نحو تعيين لجنة للتفتيش الدورى على المدارس كل ثلاثة شهور • ولعله منذ ذلك الحين بدأت فكرة أن يقوم المفتش بكتابة تقرير كامل يتضمن ملاحظاته عن ادارة المدرسة • وتقدم التلاميذ وعمل المدرسين الى جانب توصياته في كل هذه الأمور • وفي سنة ١٨٦٨ صدرت لائحة رجب ونصت على وجود مفتشين دائمين • أحدهما للوجه القبلى والآخر للوجه البحرى<sup>(٩)</sup> •

وربما كان أول قانون ينظم نظام التفتيش ويضع أسسه هو القانون الذى صدر في ٩ مايو سنة ١٨٨٣ الذى نص على أن المفتشين هم « عين النظار » بهم يتعرفون على أحوال المدارس وأعمال المدرسين ورؤسائهم ويتأكدون أن برامج الدراسة تتبع وتنفذ بدقة • واشترط أن يكون المفتش أميناً مخلصاً يجيد مادته • وحرّم هذا القانون أيضا على المفتشين ابلاغ المدارس مقدما بزيارتهم لهم حتى تتحقق الفائدة المطلوبة من التفتيش<sup>(١٠)</sup> •

وعلى كل حال يبدو أن هذا المفهوم التسلطى الارهابى للتفتيش الذى لازم فلسفته الأولى استمر فيما بعد الطابع المميز لنظام التفتيش فى مصر . وانعكس ذلك على العلاقة بين المدرسين والمفتشين وأساء اليها أيما اساءة . ومما زاد الطين بلة سوء ممارسة ذلك من جانب المفتشين ومبالغتهم فيها لدرجة تحطمت معها الروح المعنوية للمدرسين وخلقت منهم كارهين أو منافقين للمفتشين ، وقد كتب أمير بقطر عن التفتيش (سنة ١٩٣٦) يقول :

« هم غالبا متكبرون مستبدون وفى زيارتهم للفصول ينفثون جوا من الكبرياء والغرور . وهمم البحث عن الأخطاء واملاء ملاحظاتهم للمدرسين ولا يقبلون مناقشة» (١١) .

وكتب طه حسين بعد ذلك بعامين تقريبا يصور المفتشين وكان لا يوجد آنئذ من يعمل منهم على المستوى الاقليمى أو المحلى قال :

« اذا أقام المفتش فى القاهرة فسيعتقد أن عمله الأساسى فى الديوان . وسيرى نفسه موظفا بيروقراطيا ما أقام فى القاهرة وفنيا ما طوف فى الأقاليم . وذلك أن المفتش الذى ينتقل من القاهرة الى أى مدينة من مدن الأقاليم يشعر بمجرد سفره من القاهرة بأنه قد استحال شخصا آخر . . فهو متكبر برغمه لأنه سافر للتفتيش . . وسافر وقد تقمص الوزارة كلها » .

وعلى كل حال فقد ظهرت نزعة قوية الى اصلاح التعليم بدأها نجيب الهلالي وزير المعارف الأسبق بتقريره المشهور ( ١٩٤٣ ) عن اصلاح التعليم فى مصر الذى كان متأثرا فيه باصلاحات التعليم فيما بعد الحرب العالمية الثانية فى انجلترا .

واشتركت فى هذه الحركة أيضا رابطة التربية الحديثة ورابطة خريجي معاهد التربية . وفى مؤتمراتها وحلقاتها الدراسية انتقدوا نظام

التفتيش آنذاك ونادوا بتطبيق الأساليب الحديثة في التربية في المدارس المصرية<sup>(١١)</sup> . ويبدو أن هذه النزعة الاصلاحية قد أثرت على وزارة المعارف عندئذ اذ قامت سنة ١٩٤٨ باحداث تغييرات جوهرية في نظام التفتيش وتغير المفهوم القديم للمفتش بأنه « شرطى يراقب المدرس » الى مفهوم الموجه الذى « يحمل الأفكار والطرق الجديدة الى المدارس . وأصبح مركز الاهتمام هو التأكد من توافر الظروف لصالحه للنمو الجسمى والعقلى للتلاميذ »<sup>(١٢)</sup> . ومن العبث طبعاً أن تصور أن بذلك تغير نظام التفتيش وأصبح على هذه الصورة . بين ليلة وضحاها ، بقرار اتخذته الوزارة على الورق ولكن ذلك يعكس على الأقل من الناحية الرسمية سياسة الوزارة بالنسبة لهذا الموضوع .

وفى سنة ١٩٥٥ اتخذت أيضاً خطوة هامة بصدر «دستور الوزارة» الذى أعاد تنظيم نظام التفتيش بصفة عامة . وبناء عليه أصبح هناك أربعة مستويات هرمية للمفتشين : عميد مفتشين ، ومفتشون أوائل ، ومفتشو مواد ومفتشو أقسام . والى جانب هذا اهتم التنظيم الجديد بابرار جانب البحث والدراسات الميدانية للمشاكل الواقعية فى التعليم من أجل تحسين ورفع مستوى المدرس .

ونظراً لأن المستويين الأعلى للتفتيش كانا مسئولين عن تعيين ونقل كل المدرسين التابعين لهما فقد استغرقت هذه العملية معظم أوقاتها وتركت، القليل للمسائل الفنية التى هى من أهم وظائف المفتشين .

وبدأت ادارة البحوث الفنية بالوزارة آنذاك فى الاهتمام بدراسة مشكلة نظام التفتيش فى الوزارة . ونظمت لذلك برنامجاً كبيراً كان من أهمه مؤتمرات عقد أولهما فى فبراير سنة ١٩٥٦ والثانى فى يناير ١٩٥٨ .

ونتيجة أعمال المؤتمر الأول تضمنها كتيب بعنوان «تفتيش أم توجيه» .

وقد حاول أن يرسم اطارا نظرياً للتفتيش وفلسفة له كان من أهم اتجاهاتها أن التفتيش خدمة تعليمية تستهدف تنمية المدرس مهنياً وأن

التفتيش عملية تعاونية ديمقراطية تقوم على أساس تبادل الآراء والخبرات والاحترام المتبادل ، وأن المفتش يجب أن يتابع ما يجد في ميدان عمله من تطورات وعليه أن يشجع تنمية العلاقات الانسانية الصحيحة بينه وبين المدرسين من جهة وبين المدرسة والمجتمع من جهة أخرى .

أما خلاصة مجهود المؤتمر الثانى (يناير ١٩٥٨ ) فقد طبعت فى كتاب بعنوان « دراسات فى جهاز التفتيش الفنى » . وأهم ما فيه أنه حاول تنظيم التفتيش على أساس فلسفة الاطار النظرى السابقة للمؤتمر الأول . ولعل من أهم الخصائص البارزة لهذا التنظيم هو قيامه على أساس التنظيم الأفقى للتفتيش وهو النظام المعروف من قبل فى نظريات وتجارب التعليم الأمريكى . ومعنى هذا أن يكون المفتش مسئولاً . . . لا عن تفتيش مادته فى مرحلة تعليمية معينة كما هو الحال وانما يتولى تفتيش هذه المادة فى المراحل المختلفة للتعليم . وقد طبقت وزارة التربية هذا النظام بالفعل على مجال تجريبى فى منطقة الجيزة التعليمية لكنه انتهى بموت هذه التجربة عام ١٩٦٠ .

وفى سنة ١٩٦٢ بعد انشاء نظام الحكم المحلى ، صدر تنظيم جديد للتفتيش استحدث بموجبه نظام « المفتشون العامون » وبهذا أصبح هناك عمداء تفتيش ومفتشون عامون على المستوى القومى وحولت باقى فئات المفتشين من مفتشين أوائل ومفتشى مادة الى المديرىات التعليمية .

وفى سنة ١٩٦٩ حول عمداء التفتيش الى مستشارين للمواد وألحقوا بإدارة البحوث الفنية وأصبح المفتشون يعرفون بالموجهين الفنيين . وسنحدث هنا عن مستشارى المواد والموجهين العامين مرجئين الحديث عن الموجهين الفنيين الى ما بعد عند الحديث عن المستوى الاقليمى .

### مستشارو المواد :

كانوا يعرفون من قبل بعمداء التفتيش وهم من كبار موظفى وزارة

التربية يعينون بقرار من الوزير • ومؤهلات تعيينهم كما تقررها الوزارة هي أن يكونوا حاصلين على درجة جامعية تربوية مع خبرة طويلة في ميدانهم ويجب أن تتوافر لديهم القدرة على القيادة والتوجيه مع تفهم عميق للسياسة التعليمية ومعرفة واسعة بوظائف وأجهزة الوزارة • ومن الناحية العملية تقوم الوزارة باختيارهم من الفئة السابقة من

الموجهين العاملين . وعلى مستشاري المواد أن يقدموا مقترحات بشأن السياسة التعليمية وأن يتابعوا التطورات الحديثة في ميدان تخصصهم في الدول الأخرى بغرض الاستفادة بها وهم يقومون بالآشراف والتوجيه والتخطيط لأعمال جهازهم . وإلى جانب ذلك عليهم مسؤولية تطوير المناهج وطرق التدريس والكتب التعليمية وتحديد مستويات الامتحانات • وعليهم مسؤوليات واسعة من أجل تحسين المستوى المهني للمدرسين واعداد البرامج اللازمة لتدريبهم وتقييمهم وترقيتهم •

وينص القرار الوزاري رقم ٩٥ في ١١/١١ ١٩٦٩ بشأن اختصاصات ومسؤوليات مستشاري المواد على أن مستشار المادة هو قمة لها والمسئول عن تطويرها والنهوض بها . وامدادها بكل ما يستحدث من الآراء والمراجع والبحوث وله أن يستعين في ذلك بجميع الأجهزة المعنية في وزارة التربية وخارجها لا سيما الموجهين العاملين للمادة والعاملين في حقلها في ادارات الكتب والمناهج وأجهزة التوجيه الفني بالمديريات ويحدد القرار مسؤوليات مستشاري المواد ومن أهمها :

- الاشتراك في لجان بحث المناهج والكتب •
- الاتصال بأجهزة تطوير المادة وطرق تدريسها سواء في الجامعات أو مراكز البحوث والعمل على تعزيز العلاقة بها •
- اقتراح البحوث والتجارب التطبيقية والمساهمة فيها بغرض تطوير المناهج •
- دراسة ما يحيله اليه وكيل الوزارة المختص من مشكلات وأمور تتعلق بمادة تخصصه •

ويقوم كل مستشار بمسئوليته على حدة مستقلا عن المستشارين الآخرين لكن في نفس الوقت يعمل كل منهم بالتعاون مع الموجهين العاملين لمادته . وقد يستعينون عند الحاجة بأساتذة الجامعات والمتخصصين في التربية . وللمستشار أن يصدر نشرات أو يقوم بزيارات ميدانية للدارس والمديريات التعليمية ، وله أن يجتمع بهيئات التدريس لمناقشة المشكلات المتعلقة بمادته، وفي نفس الوقت يتلقى مستشار المادة صورا من التقارير الفنية للموجهين العاملين لمادته عقب كل زيارة يقومون بها . كما يتلقى أيضا من المديريات التعليمية صورة من كل تقرير فترى حتى يكون على صلة مستمرة بالمشكلات الميدانية لتدريس مادته . وللمستشار المادة أيضا مسؤولية استشارية في اختيار الموجهين الفنيين وترقياتهم ، فقد طالب القرار الوزاري المشار اليه الجهات المسؤولة بأن تسترشد عند اختيار الموجهين الفنيين وترقياتهم الى المستويات الأعلى برأى مستشار المادة على اعتبار أنه يعرف مدى كفاءتهم الفنية .

بيد أن أهم ما يعاب على هذا القرار الوزاري تفرقة بين مستشاري التعليم العام ومستشاري التعليم الفني من حيث التبعية أو المسؤولية الادارية فجعل هؤلاء تابعين لوكيل الوزارة للخدمات المركزية . وربما كان من المناسب تبعيتهم لوكلالة الوزارة للتعليم العام تفاديا لازدواج السلطة . ومن ناحية أخرى يبدو أنه من الصعب فهم السبب في الحاق المستشارين بإدارة البحوث الفنية وقصر صلة مكاتبتهم بها على الشؤون المالية كاعداد كشوف المرتبات وصرف المكافآت والانتقالات . أليس من الممكن أن يتعاون المستشارون مع ادارة البحوث دون أن يكونوا ملحقين بها صوريا على النحو الذي هم عليه ! وهل هناك مانع من أن يكون للمستشارين جهاز مستقل خاص بهم ؟ .

### الموجهون العامون :

هم أيضا من كبار موظفي وزارة التربية والتعليم يعينون بقرار من الوزير .

ومؤهلات تعيينهم لا تختلف عنها بالنسبة لمستشارى المواد ، لكن من الناحية العملية تقوم الوزارة باختيارهم من بين الموجهين الفنيين الأول على أساس اختياري بحت . وهم مسئولون مسئولية مباشرة لمستشارى المواد . والواقع أن عمل الموجهين العاملين يتصل بالواقع التعليمى بصورة مباشرة اما عن طريق زيارتهم الميدانية للمدارس واما عن طريق التقارير التى يتلقونها من المديريات التعليمية . ويقوم الموجهون العاملون بتقديم خلاصة ونتائج هذه الزيارات والتقارير فى تقاريرهم الفنية الى مستشارى موادهم . وهناك عدة وظائف أخرى للموجهين منها الاشتراك فى تخطيط المناهج والكتب والامتحانات العامة ورفع المستوى المهنى للمدرسين ، وفى مجال الابحاث والدراسات يقومون باقتراح الحلول للمشكلات التعليمية والقيام بالتجارب التعليمية الخاصة بطرق التدريس أو الوسائل التعليمية . وسنتناول الحديث عن الموجهين الأوائل ووموجهى المادة عند الحديث عن دور المديريات التعليمية .